

## 72 من 46|شرح عمدة الأحكام (شرح كامل مع أسئلة)(الزكاة|كرائيم الأموال|الصالح الفوزان|الفقه|كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبد الغني المقدسي رحمة الله. الدرس السابع والعشرون. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

وصلى الله وسلم على نبينا محمد. أما بعد قال الشيخ رحمة الله تعالى كتاب الزكاة. نعم. نعم. عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:21

لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن أنك ستأتي قوماً أهل الكتاب فإذا جنتمهم فإذا جنتمهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وإن محمداً رسول الله فانهم اطاعوا لك بذلك - 00:00:38

فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوٰت في كل يوم وليلة فانهم اطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغانيائهم فترد على فقرائهم فانهم اطاعوا لك بذلك - 00:00:58

فاياك وكرائيم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال رحمة الله كتاب الزكاة لما انتهى من - 00:01:18

كتاب الصلاة اتبعه بكتاب الزكاة لأن الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام وهي قرينة الصلاة في كتاب الله عز وجل فرضها الله سبحانه وتعالى على المسلمين بعد الهجرة الصلاة فرضاً قبل الهجرة صلاها النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وأما الزكاة وبقية أركان الإسلام إنما - 00:01:42

بعد الهجرة الزكاة لها أهمية عظيمة وهي قرينة الصلاة في كثير من الآيات القرآنية. الصلاة عبادة بدنية والزكاة عبادة مالية. الزكاة في اللغة والنماء قال تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم - 00:02:12

وتروكيهم بها فهي طهارة للمزكي وطهارة للمال وهي سبب لنزول البركة بالمال الذي تخرج منه وهي حق للفقراء والمساكين والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم وفي أموالهم حق للسائل والمحروم فهي حق ليست تبرعاً مثل صدقة التطوع وإنما هي حق واجب - 00:02:38

وركناً من أركان الإسلام من منعها جداً لوجوبها كفر وارتد عن الإسلام لأن مكذب الله ولرسوله وللجماع المسلمين ولما علم من الدين بالضرورة أما من منعها بخلا فإنه لا يرتد ولكن يجب أخذها منه قهراً لأنها حق واجب في - 00:03:13

ما له فيجب أخذها منه يأخذها الإمام منه قهراً ويعذرها على منعها تعزيزاً بلاغاً. وإن كان من يمنع الزكاة له شوكة ومنعه أي أنه يقاتل كما قاتل أبو بكر الصديق رضي الله عنه - 00:03:39

مانع الزكاة وقال لقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة. في رواية والله لو منعوني عقالاً أو عناقًا كانوا يؤدونه لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه وقال إن الصلاة - 00:04:03

إن الزكاة قرينة الصلاة فقاتلهم رضي الله عنه في الحرب المشهورة أو القتال المشهور بحروب الردة فالحاصل أنه إن كان الممتنع من أخراج الزكاة بخلاً يمكن أخذها منه بدون قتال فإنه تؤخذ منه قهراً. وإن كان له - 00:04:23

شوكة ومعه قوة فإن ولي أمر المسلمين يقاتلها حتى يجبره على دفع الزكاة ولا يتتركه يمنع الزكاة وهذا الحديث أن النبي صلى الله

عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن. معاذ بن جبل رضي الله عنه - 00:04:50

الصحابي الجليل والعالم الفقيه بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن بعثه معلما وداعيا الى الله وقاضيا مرشدا واليمن الاقليم الذي يقع في جنوب الجزيرة سمي يمن لوقوعه ايمن الكعبة كما ان الشام سمي بالشام لوقوعه شامي الكعبة. ارسله النبي صلى الله عليه وسلم هذا فيه - 00:05:12

ان ولي الامر يرسل الدعوة الى الله عز وجل ويختار العلماء لان النبي صلى الله عليه وسلم اختار معاذ ابن جبل لهذه المهمة فيختار العلماء ويعتهم بالدعوة الى الله عز وجل وفي قوله انك تأتي قوما من اهل الكتاب - 00:05:46

هذا فيه ان الداعية والقاضي ينبغي ان يعرف احوال البلد واهل البلد الذين سيعمل عندهم يعرف احوالهم ولا يأتينهم وهو يجعل احوالهم واهل الكتاب هم اليهود والنصارى لان اليهود عندهم التوراة والنصارى عندهم الانجيل - 00:06:09

وهذا فرق بينهم وبين الوثنيين والاميين الذين ليس لهم كتاب وكان اليهود والنصارى يوجدون في اليمن كانوا يوجدون في اليمن. النبي صلى الله عليه وسلم ارشده الى وجودهم هناك من اجل ان يستعد لمناظرتهم والرد على - 00:06:38

لان مجادلة العالم ليست كمجادلة غير العالم فيحتاجون الى استعداد ولها اختار النبي صلى الله عليه وسلم معاذا لعلمه رضي الله عنه وفقه اختاره بهذه المهمة. وفي هذا دليل على ان - 00:07:02

أهل الكتاب بحاجة الى الدعوة انهم يدعون الى الاسلام. يدعون الى التقليدين الجن والانس ان يتبعو محمد صلى الله عليه وسلم. فلا يسع احدا بعد بعثة محمد صلى الله عليه وسلم الا ان يؤمن به ويتبعه - 00:07:23

كما قال سبحانه وتعالى الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهوا عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم. الذين امنوا به وعزروه يعني وقروه واحترموه - 00:07:44

الذين امنوا به وعزروه واتبعوا النور الذي انزل معه الوحي الذي انزل معه من الكتاب والسنة دل على انهم لا بد ان يتبعوه ولا يبقوا على دينهم لان دينه نسخ الاديان والواجب العمل بالناسخ دون المنسوخ - 00:08:10

فيجب عليهم ان ينتقلوا من دينهم الى دين الاسلام. ودين الاسلام لا يخالف اديان الرسل السابقين في العقيدة توحيد واصول الایمان انما يخالفها في الاحكام العملية الاحكام المعاملات - 00:08:31

والاشياء العملية اما العقيدة فالاديان الانبياء واحدة واحدة كلها تدعو الى الله تأمر بالتوحيد وتنهى عن الشرك لكن الاحكام العملية تختلف. احصل فيها نسخ حتى في شريعة الرسول الواحد فيها ناسخ ومنسوخ - 00:08:50

ذلك الشرائع ينسخ بعضها بعضا وهذا يكون لمصلحة البشر ان الله يشرع لكل امة ما يصلحها ويناسبها. فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم شاء انزل الله عليه القرآن والسنة وشرع له الشريعة الصالحة - 00:09:13

لكل زمان ومكان من بعثته صلى الله عليه وسلم الى ان تقوم الساعة الشريعة الشاملة الباقيه الحالدة الى ان تقوم الساعة لا تبدل ولا تغير ولا تنسي فيجب على العالم كله اتباعها - 00:09:33

أهل الكتاب وغير اهل الكتاب الذين يقولون ان الكتاب ان اليهود والنصارى على دين صحيح وانها كلها اديان صحيحة الاسلام واليهودية والنصرانية هذا الحاد والعياذ بالله كفر بالله وقول باطل نعم كانت اليهودية والنصرانية في وقتها دين صالح قبل ان تحرف وتغير - 00:09:53

وفي اجلها ووقتها لكن بعد ما بعث محمد صلى الله عليه وسلم انه لا يسع احد احدا الا ان يؤمن به ويتبعه الذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي - 00:10:21

انزل معه اولئك هم المفلحون. حصر الفلاح فيهم دل على ان الذي لا يؤمن بهذا الرسول ولا يتبعه انه لا يفلح كائنا من كان لا ميزة لليهود والنصارى على غيرهم. بل ان اليهود والنصارى اولى - 00:10:40

الناس بان يتبعوا هذا الرسول صلى الله عليه وسلم لانهم يعرفون ابناءهم عندهم العلم يعرفون هذا الرسول ويعرفون

شريعته فالواجب عليهم اكثراً فلذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم معاذًا ان يدعوهم الى الاسلام. فان ابوا - 00:10:59  
فانه يفرض عليهم الجزية يفرض عليهم الجزية. يكونون خاضعين لحكم الاسلام. قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا  
يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الدين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدوان وهم صاغرون لا بد ان يبقو  
تحت حكم الاسلام - 00:11:21

ويؤدوا الجزية مع الذلة والصغرى عقوبة لهم. اما ان يقال الاديان الثلاثة سواء كلها اديان لا ما فيه الا دين واحد. دين الرسول صلى الله  
عليه وسلم ما عداه فقد نسخ - 00:11:46

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا يسمع بي يهودي ولا نصري ثم لا يؤمن بالذي جئت به الا دخل النار ولهذا قال جل وعلا قل يا اهل  
الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم - 00:12:04

الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً ارباباً من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون. تبرأ منهم اما ان نقول  
انهم اخواننا وانه يجب علينا محبتهم - 00:12:23

هذا من اكبر الكذب على الله والافتراء على الله سبحانه وتعالى لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء. بعضهم اولياء بعض. ومن يتولهم  
منكم فانه منهم. ان الله لا يهدي القوم الظالمين. فيجب معرفة هذا الامر - 00:12:40

نلبس على الناس الان ليس على الناس الان في ان انه يسع اليهود والنصارى البقاء على عقيدتهم نعم يسعهم البقاء على عقيدتهم اذا  
خضعوا للإسلام وادوا الجزية. اما اذا بقوا على - 00:12:57

عقيدتهم على انها عقيدة صحيحة وانها دين صحيح يعادل الاسلام فهذا كفر بالله عز وجل والحاد ولا يقول هذه المقالة مسلم يؤمن  
بالله واليوم الآخر انك تأتي قوماً من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه ادعوههم وهم اهل الكتاب ليكن اول ولهذا قال الشيخ  
محمد بن عبد الوهاب - 00:13:18

رحمه الله على هذا الحديث قال فيه دليل على ان العلماء يحتاجون الى الدعوة. العلماء يحتاجون الى ان يدعوا اذا ضلوا الطريق  
وخالفوا العلم فيدعون الى الله وهم علماء فليكن اول ما تدعوهم اليه - 00:13:43

شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. هذا هو الركن الاول من اركان الاسلام الذي لا يدخل احد في الاسلام حتى يشهد ان لا الله  
الا الله - 00:14:02

وان محمدا رسول الله. فلو شهد ان لا الله الا الله ولم يشهد ان محمدا رسول الله لم يكن مسلماً. ولو شهد ان محمدا رسول الله ولم  
اشهد ان لا الله الا الله لم يكن مسلماً - 00:14:16

بل لا بد من الاتيان بالشهادتين والنطق بهما ومعرفة معناهما والعمل بمقتضاهما. واجب مجرد لفظ يقال حتى لو شهد ان لا الله الا الله  
وان محمدا رسول الله ولم يعمل بهما - 00:14:29

فانه لا يعتبر مسلماً لا بد من النطق بهما واعتقاد معناهما والعمل بمقتضاهما وهو الاخلاص لله عز وجل في العبادة وترك الشرك الشرك  
وابطاع الرسول صلى الله عليه وسلم وترك البعد والمحاذفات. هذا معنى الشهادتين. مجرد لفظ يقال ويبقى الانسان على ما هو عليه  
من - 00:14:49

العائد والعوايد الباطلة لا بد ان يتحول الى معنى الشهادتين ومدلول الشهادتين ويلتزم بذلك فانهم اطاعوك لذلك شوف هذا دليل  
على انه يبدأ للعقيدة والتوحيد على ان الداعية والدعاة يبدأون بالتوجه والصلاح العقيدة عكس الذين يهملون التوحيد يشتغلون  
بالامور الأخرى من الاخلاق ومن - 00:15:14

اه العبادات والاذكار وما اشبه ذلك ولا يهتمون بالتوجه ولا يعلمون الناس العقيدة الصحيحة ولا ينهونهم عن الشرك وعن البدع بل  
يتركون كلّا على ما هو عليه ويطلبون منه فقط ان يتترك الربا ويترك الزنا ويترك الخمر - 00:15:44

ويترك ويترك لكن انه يدعو غير الله يستغيث بالاموات يذبح للاموات هذا ما يتعرضون له هذا خلاف دعوة الانبياء عليهم الصلاة  
والسلام. الانبياء اول ما يبدأون بالصلاح العقيدة. لانه لا تفيده - 00:16:08

لا تفيدوا الاعمال بدون العقيدة الصحيحة لا لاتصح الصلاة ولا الصيام لا لاتصح الصلاة ولا الزكاة ولا الصيام ولا الحج ولا جميع الاعمال  
الا بعد تصحح العقيدة. فإذا صحت العقيدة - 00:16:23

صحت بقية الاعمال المبنية عليها. وحتى لو لو صحت العقيدة وسلم الانسان من الشرك. وكان عنده خلل في المعاصي والمخالفات  
التي دون الشرك فهذا يكون مؤمنا ناقص الايمان كن مؤمنا ما دام انه - 00:16:41

مستقيم على العقيدة ولا ويعبد الله ولا يشرك به شيئا ويشهد ان محمدا رسول الله لكن عنده بعض المخالفات التي دون الشرك دون  
الكافر هذا يحكم باسلامه ويعتبر ناقص الايمان ويعامل معاملة - 00:17:02

ناقض الايمان تقام عليه الحدود في الجرائم التي آارت عليه حدود يعزر في الذي ليس فيه حدود لكنه مسلم اما الذي لا الذي لا  
يعتنني بالعقيدة ولا يقيم العقيدة - 00:17:19

فهذا لا لا فائدة من اعماله. او انه اتى بجميع الاعمال ما ترك شيئا من الاعمال الا جاء به لكن عنده شرك هذا ما في فایدة. ما تقبل  
والاعمال ولا تصح اعماله وليس لها قيمة هباء منثور كرماد اشتدت به الريح - 00:17:39

في يوم عاصف عمله حابط بخلاف الموحد الذي عنده نقص في في الالتزام هذا اعمالة صحيحة وعمله مقبول ولكن الذنب التي دون  
الشرك هذه تحت المشيئة ان شاء الله غفرها له وان شاء عذبه بها - 00:17:56

ومرده الى الجنة ينبغي معرفة هذا الرسول صلى الله عليه وسلم امر معاذنا ان يبدأ بالتوحيد وهذا بداية الرسل كلهم كل رسول اول ما  
يبدأ يقول لقومه يا قومي اعبدوا الله - 00:18:16

ما لكم من الله غيره هذا اول ما يبدأ الرسول من الرسل ومنهم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اول ما بدأ بالدعوة الى التوحيد ترك  
عبادة الاصنام وبقيت في مكة - 00:18:31

ثلاث عشرة سنة يدعو الى التوحيد ولم تفرض عليه الصلاة الا في اخر السنوات التي اقامها في مكة وبقية الاعمال لم تفرض الا بعد  
الهجر لما استقرت العقيدة فالبداية تكون بالعقيدة. وهذا الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:18:46

يوجه معاذنا الى هذا يكون اول ما تدعوه اليه. اول شف اول ما تدعوه اليه ان يشهدوا ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. فلو  
بدأ بالصلاحة ما صح هذا - 00:19:03

لو بدأ بالزكاة بالحج بالصوم بالحج بالعبادات ما يصح هذا ولا هذا هو بهذا منهجه الرسل في الدعوة الى الله عز وجل يكون هذا  
معاكسا لدعوة الرسل فليكن اول ما تدعوه تدعوه اليه - 00:19:19

شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله شهادة ان لا الله الا الله معناها افراد الله بالعبادة وترك عبادة ما سواه. ومعنى شهادة ان  
محمدرا رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعتة واتباعه والعمل بشريعته. وترك البدع والخرافات - 00:19:36

والمحديثات التي ما انزل الله بها من سلطان. كيف تشهد انه رسول الله ولا تطيعه؟ كيف تشهد انه رسول الله وتعبد الله بغير ما جاء  
به؟ بما احدثته انت او احدثه غيرك هذا اما انه يبطل - 00:19:59

شهادة ان محمدا رسول الله او ينقصه فان هم اجابوك الى ذلك. شهدوا ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله حينئذ استقامت العقيدة  
توجه الى العمل اخبرهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات هذا دليل على اهمية - 00:20:13

الصلوة وانها تأتي في الترتيب والأهمية بعد التوحيد وبعد الشهادتين هذه الصلاة التي هان امرها على كثير من الناس اليوم من  
يدعون الاسلام ويشهدون ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. لكن الصلاة ليس لها قيمة - 00:20:31

عند كثير من الناس اليوم وهي بهذه المنزلة العظيمة عند الله سبحانه وتعالى خمس صلوات في اليوم والليلة صلاة الفجر صلاة الظهر  
صلاة العصر صلاة المغرب صلاة العشاء خمس صلوات - 00:20:53

في اليوم والليلة وما زاد عليها من الصلوات فهو نوافل وتطوع لكن هذه فريضة لابد منها اما النوافل فانها مستحبة ومطلوبة لكنها  
مكملة. اما الذي يأتي بالنوافل ويترك الفرائض لا تقبل منه - 00:21:11

لا تقبل منه النوافل حتى يؤدي الفرائض اولا فان هم اجابوك الى ذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة هذا محل الشاهد من

الحديث لكتاب الزكاة ان الله افترض عليهم صدقة. الزكاة تسمى صدقة. خذ من من اموالهم صدقة تطهرهم بها. لكنها صدقة واجبة

00:21:30

ومفروضة تؤخذ من اغنيائهم هذا فيه دليل على ان الزكاة لا تجب الا على الغني وهو الذي يملك النصاب الذي يملك النصاب الفاضل عن كفايته وكفاية من يمونه هذا هو الغني الذي يملك نصابا - 00:21:57

فاضلا عن كفايته وكفاية ما من يمونه. هذا غني ما هو من شرط الغني يكون عنده ملابس او مليارات لا اذا ملك شيئا زائدا عن كفايته فهذا غني وببلغ النصاب وبلغ هذا الفاطل النصاب - 00:22:17

وهذا يأتي ان شاء الله هذا غني تؤخذ من اغنيائهم دل على ان الفقراء ليس عليهم صدقة واجبة وان تصدقوا حسب مقدرتهم فهذا صدقة مستحبة وترد على فقرائهم هذا مصرف الزكاة - 00:22:37

الزكاة لها ثمانية مصارف ذكرها الله جل وعلا في القرآن قال جل وعلا انما الصدقات للقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم - 00:22:57

حكيم والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر في هذا الحديث مصراها واحدا وهو القراء ادل على انه يجوز صرف الزكاة في مصرف واحد من الثمانية. وهذا مذهب الجمهور. هذا هو مذهب الجمهور. قوله في فقرائهم - 00:23:20

دليل على ان فقراء البلد اولى بزكاة المال من غيرهم من البلاد الاخرى لانهم ينظرون الى هذا المال ويتطبعون الى زكاته فهم اولى به من غيرهم فتصرف زكاة كل مال - 00:23:39

في فقراء بلده لقوله صلى الله عليه وسلم تؤخذ من اغنيائهم وترد في فقرائهم. تؤخذ من الذي يأخذها ولها الامر ويصرفها في مصرفها الشرعي تؤخذ من اغنيائهم وترد - 00:23:58

قراء وان دفعها هو واعطاها لمستحقها اجزأ ذلك وان طلبها ولها الامر وجب دفعها اليه وتكون تحت مسؤوليته تؤخذ من اغنيائهم وترد في فقرائهم. ثم قال فانهم اجابوك الى ذلك فاقبل منهم - 00:24:21

ثم قال عليه الصلاة والسلام ايها وكرائم اموالهم. تحذير هذا تحذير من الظلم. تحذير من الظلم وهو ان يؤخذ اكثر من الواجب بطبيعة نفس من صاحبه فالواجب في الزكاة الاعتدال - 00:24:44

لا تؤخذ من الجيد ولا تؤخذ من الردي وانما تؤخذ من المتوسط من المتوسط لا تؤخذ من اجود المال ولا تؤخذ من رديء المال وانما تؤخذ من المتوسط لانها مواتاة فان اخذت - 00:25:02

من اجود المال هذا فيه اضرار بالمذكي وان اخذت من رديء المال هذا فيه اضرار للفقير ولها قال جل وعلا ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون والخبيث هنا هو الردي من الاموال - 00:25:20

ولستم باخذيه الا ان تعمضوا فيه. واعلموا ان الله غني حميد. انت ما تخرج الصدقات والاموال الا لنفسك اما الله فانه غني عنها سبحانه وتعالى فان اخرجت جيدا فهو لك وان اخرجت رديئا - 00:25:39

فهو لك انت هذا لك انت ايها وكرائم اي نفایس الكريمة هي النفیسة يعني لا تأخذ النفایس من اموالهم كالحامل من الدواب او او اه الفحل كحل الابل او فحل الغنم - 00:25:59

هذا من النفایس وانما تأخذ من المتوسط الذي بين الردي وبين الجيد الا اذا سمحت صاحب المال بالجيد فهذا خير له واذا لم يسمح فلا يلزم ذلك. ففي اخذ الجيد من غير اه طيب نفس المذكي اجحاف - 00:26:23

به وفي اخذ الردي اضرار بالمحتجين والدين والله الحمد دين الوسط والاعتدال. فيدفع بالزكاة من المتوسط من جميع الاموال يؤخذ المتوسط ايها وكرائم اموالي. ما يقول انا ولها امر وانا لا - 00:26:44

ما تأخذ اموال الناس بدون رضاهم وان كنت ولها امر ما تأخذ الا ما اذن الله باخذه وامرها به ايها وكرائم اموالهم. ثم اكد ذلك فقال واتق دعوة المظلوم. لأن اخذ الكرايم هذا ظلم - 00:27:05

هذا اخذ الكرايم بدون رضا صاحبها هذا ظلم. وقال النبي صلى الله عليه وسلم اتق دعوة المظلوم اي تجنبها والسبب في ذلك ان دعوة

المظلوم مستجابة حتى ولو كان كافرا المظلوم تستجاب دعوته - [00:27:25](#)  
ولو كان كافرا لأن الظلم لا يجوز ما يجوز الله جل وعلا يقول يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محظما فلا تظالموا  
[الظلم لا يجوز كما ان دعاء المضطرب قبل ولو كان كافرا - 00:27:46](#)

ولو كان الداعي كافرا دعاء المضطرب يستجاب ودعاء المظلوم يستجاب عند الله سبحانه وتعالى واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله تجاهك تصل الى الله جل وعلا ويستجيب الله للمظلوم - [00:28:07](#)

وهذا عام في الزكاة وفي غيرها. الا يجوز الظلم في حال من الاحوال في جميع الامور. وان الظالم معرض للعقوبة ومعرض لدعوات المظلومين والله يستجيب دعوات المظلومين لانه سبحانه حكم عدل لانه حكم عدل لا يرتكب بالظلم ولا يقر الظلم - [00:28:24](#)

سبحانه وتعالى فهذا فيه ان ولادة الامور يجب عليهم العدل ويحرم عليهم الظلم والعدل واجب على الجميع لكل من ولية ولاية ان يعدل وان يتتجنب الظلم. يبقى سؤال حول هذا الحديث وهو سؤال مشهور. لماذا اقتصر النبي صلى الله عليه وسلم على ثلاثة اركان -  
[00:28:49](#)

كان فقط وهي الشهادتان والصلة والزكاة ولم يذكر بقية الارکان وهي الصيام والحج اجيب عن هذا بعدة اجوبة ذكرها الشرح رحمهم الله ومنهم من يقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم اقتصر على الارکان التي يقاتل - [00:29:12](#)

التي يقاتل من امتنع منها. من امتنع من التوحيد يقاتل. اقتلوا المشركين حيث وجدتموه قاتلواهم حتى لا تكون فتنة هنا الدين كله لله يقاتل من آآ يقاتل من جحد الصلاة - [00:29:36](#)

يقاتل من جحد الصلاة ولم يقر بها يقاتل من منع الزكاة كما قاتل ابو بكر الصديق رضي الله عنه مانع الزكاة الرسول اقتصر على الارکان التي يقاتل من امتنع منها. بعض العلماء يقول الرسول صلى الله عليه وسلم اقتصر على هذه الثلاثة - [00:29:55](#)

لان من ادعاها ادعي غيرها من باب اولى. من شهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. وحافظ على الصلاة وادى الزكاة فانه يحافظ على بقية الارکان من باب اولى ان الله جل وعلا يقول واقم الصلاة ان الصلاة تنهى - [00:30:21](#)

عن الفحشاء والمنكر وقال بعضهم ان اصل الحديث انه ذكر الارکان الخمسة ان الرسول ذكر الارکان الخمسة لكن الروايو او الرواية اختصروه اختصروه وذكروا اوله. الله اعلم لكن حتى الذي لم يذكر في هذا الحديث هو مذكور في غيره مذكور في غيره. فالابد من العمل بجميع الاحاديث ما - [00:30:44](#)

اختصر على حديث واحد وقال له حديث معاذ ليس فيه الا التوحيد والصلة والزكاة ولو ترك بقية الامور يكون مسلما يقول لا الرسول لم يذكر الا هذه الثلاثة لكنه ذكرها - [00:31:15](#)

في احاديث اخرى ويجب العمل بجميع الاحاديث ما يجوز العمل بطرف ويترك الطرف الآخر. نعم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في ما دون - [00:31:34](#)

خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دوني ولا فيما دون خمسة او ست صدقة. نعم لما ذكر الحديث في وجوب الزكاة ذكر الانسبة وهي المقادير التي تجب فيها الزكاة. لان وجوب الزكاة عام في القليل والكثير - [00:31:54](#)

ولكن هناك احاديث بينت المقادير التي تجب فيها الزكاة قال صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواقن ما دون خمس اواق صدقة. الاوراق جمع اوقية جمع اوقية وتكون - [00:32:20](#)

تكون الاوقية من الذهب او من الفضة والمراد هنا الاوقية من الورق لانه جاء في رواية اخرى خمس اواق من الورق وهو الفضة والاوقية اربعون درهما اسلاميا فيكون نصاب الدرهم - [00:32:45](#)

بالدرهم الاسلامية مئتي درهم لانك اذا ضربت خمس اواق في اربعين صارت مئتي درهم اسلامية ومئتي درهم اسلامية من الفضة تعادل ستة وخمسين ريال سعودي من الفضة ست وخمسين ريال سعودي من - [00:33:04](#)

الفضة او ما يعادلها من الورق الورق النقي ستة وخمسين هذا هو الاصل وست وخمسينزيد سعرها وينقص في الاسواق من الورق النقي فما بلغ قيمتها فهو النصاب بلغني قيمتها من الورق فهو النصاب - [00:33:28](#)

الشرعى وليس فيما دون خمس زوج خمس زوج الزوج يطلق على الثالث الى العشر يسمى ذود من الابل وهو بالاظافة خمس ذود وفي رواية خمس بالتنوين ذود فالثالث - 00:33:49

زوج والخمس ذود الى العشرة النبي صلى الله عليه وسلم نص على الخمس فهي اقل نصاب الابل اقل نصاب الابل خمس وفيها شاة وفي العشر شاتان وفي العشرين اربع شياه. وفي الخمس والعشرين - 00:34:10

بنت مخاض من الابل هذا نصاب الابل وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة هذا في الخارج من الارض لصاد الخارج من الارض خمسة اوسق. والوسط ستون صاعا بالصاع النبوى. فيكون المجموع اذا ضربت - 00:34:32

خمسة في ستين كم تبلغ ثلاثة مئة ثلاثة صاع بالصاع النبوى هذا هو نصاب الحبوب والثمار ثلاثة مئة صاع بالصاع النبوى. فالنبي صلى الله عليه وسلم ذكر ثلاثة - 00:34:52

انصبة نصاب النقود ونصاب الابل ونصاب الخارج من الارض بقي نصاب الذهب بينه الرسول صلى الله عليه وسلم لانه عشرون مثقالا عشرون مثقالا ومقدارها بالجنيه السعودى حده عشر جنيه ونص الجنيه السعودى احد عشر جنيه ونص - 00:35:10

هذا نصاب الذهب نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة وفي لفظ الا زكاة الفطر في الرقيق - 00:35:37

نعم هذا بيان للاشياء التي ليس فيها زكاة وهي الدواب الدواب التي يستعملها الانسان لحاجته يحمل عليها يركبها مثل الخيل مثل اه الحمير والبغال هذه ليس فيها زكاة الا اذا كان يبيع ويشرى بها تكون عروض تجارة - 00:35:57

اما اذا كانت للقنية وللاستعمال فليس فيها زكاة لا في الخيل ولا في الحمير ولا في العبيد ولا في العبيد المماليك ليس فيهم زكاة الا ان كان هو يبيع ويشرى للعبيد - 00:36:23

يعتبرون عروض تجارة يجب عليه الزكاة فيهم زكاة العروض. قال الا صدقة الفطر فالعبد تجب على سيده صدقة فطره يجب على السيد ان يذكر عن مملوكه زكاة الفطر وهي صاع من الطعام من البر من الشعير من التمر من الزيتون من الاقط - 00:36:40

اما يؤكل في البلد مما يؤكل في البلد ويقوم مقام هذه الخمسة التي نص عليها الرسول صلى الله عليه وسلم السيد يذكر زكاة الفطر عن مملوكه وهذه ليست زكاة مال وانما هي زكاة البدن - 00:37:06

نعم احسن الله اليك عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن كبار وفي الركاز الخمس. اولا نعرف معنى العجمة - 00:37:27

وثانيا معنى جبار العجمة هي البهيمة سميت عجمة من العجمة لانها لا تتنطق هذه العجمة البهيمة والجبار معناها الهدر معناه ما تلف بسبب هذه الاشياء ما تلف بسبب البهيمة ما تلف بسبب السقوط في البئر. ما تلف بسبب السقوط في المعدن - 00:37:49

الجبار يعني لا ضمان له هذا معنى الجبار البهيمة ما اتلفته على قسمين. القسم الاول ما اتلفته بنفسها باه رفت شخصا ومات او انكسر نفتحته برجلها او بيدها فتضطر او مات - 00:38:12

هذا ليس فيه ظمان على صاحبها الا اذا كان صاحبها معها اذا كان صاحبها معها هو الذي يسوقها او راكب عليها او يقودها فانه يجب عليه ان يتعاوهها وان لا يتركها تتلف الناس او تضر الناس لانه معها هو. اما اذا كانت تمشي وحدها - 00:38:43

وليس معها صاحبها وضررت احدا او عضته فانه لا يضمن صاحبها لا يضمنها صاحب جبار يعني هدر هذا معنى الحديث النوع الثاني من اه جنابة البهيمة الزروع اذا اكلت الزروع - 00:39:12

زروع الناس هذا في حديث اخر ان على اهل الزروع حفظها في النهار وعلى اهل الماشية حفظها بالليل فان اكلت الزرع في الليل فان صاحبها يضمن لانه يجب عليه ان يحفظ البهيمة - 00:39:30

لان اصحاب الزروع ينامون بالليل فعليه ان يحفظ بهيمته في الليل ان ذهبته في الليل واتلفت فانه يضمنها يضمن ما اتلفت. اما في النهار اذا اكلت زرعا في النهار فهو هدر لان - 00:39:48

لان التفريط من صاحب الزرع هو الذي يجب عليه ان يحرس زرعه. وقد ذكر الله ذلك في القرآن في قصة داود وسلیمان عليهما

الصلوة والسلام وداود وسلیمان اذ يحكمان في الحرج - 00:40:03

اذ نفشت فيه غنم القوم يعني رعته في الليل النعش هو الرعي في الليل. فداود عليه السلام حكم بالظمان وسلیمان ايضا حكم بالضمان لكن اختلف حكم سلیمان وحكم داود وقد شهد الله لسلیمان بالصواب - 00:40:18

وكان حكم داود خطأ والله جل وعلا قال وكلا اتينا حكما وعلما ففهمناها سلیمان وكلا اتينا حكما وعلما. هذا في مسألة البهيمة. البئر

البئر لو حفرت بير في ملك او في موات من الارض وسقط فيه انسان انت ما تظمن هذا - 00:40:36

الواجب عليه هو انه يتتبه اما لو حفرتها في الطريق او حفرتها في ملك غيرك سقط فيها انسان فانك تضمن لانك معتدي بحفرها

والواجب اذا احتجت الى ذلك ومثلها البيارة وغيرها اذا احتجت الى ذلك حفرت في الطريق - 00:41:02

ان تطبع عليها حواجز تضع عليها حواجز تمنع من السقوط فيها. اما اذا حضرتها في الطريق وتركتها وسقط فيها دابة او انسان تظمن

بانك معتدي ومفترط هذا معنى البئر جبار يعني البئر التي يحفرها الانسان في ملكه - 00:41:22

او يحفرها في ارض الموات ما هي في طريق لاحد هندي لا يظمن ما تلف فيها العجماء جبار والبئر والمعدن ما هو المعدن؟ المعدن هو

ما يودعه الله في الارض - 00:41:42

من النفايس ما يودعه الله في الارض من النفايس من الذهب والفضة والبترول والرصاص النحاس الحديد وغير ذلك الله اودع في

الارض نفائس وجواهر لحاجة الناس اليها يستخرجونها وينتفعون بها يستخرجونها من الارض وينتفعون بها - 00:41:58

سميت معادن من العدن وهو الاقامة. يقال عدن في المكان اذا اقام فيه ومنه جنات عدن جنات اقامة لا رحيل منها عدن يعني اقامة.

ما معنى قولها المعدن جبار معناه لو حفر انسان معدنا في الارض - 00:42:25

وجاء انسان سقط في الحفرة انه لا يضمنه لانه مأذون له في الحفر الا اذا كان الحفر في طريق الناس او في

شيء يحتاجه الناس فلا بد من - 00:42:47

آآ وضع حواجز عليه اما اذا حفر المعدن في البراري او في الجبال او في فوسيط انسان فانه لا يظمنه. هذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم المعدن جبار نعم وفي الركاز الخامس هذا محل الشاهد من الحديث عن العجمة والمعدن - 00:43:03

هذا ليس له مناسبة. المناسبة في اخر الحديث وفي الركاز الخامس ما هو الركاز الركاز ما وجد من دفن الجاهلية قبل الاسلام اذا وجد ذهب او فضة او حديد او غير ذلك من الاموال المدفونة - 00:43:26

وهي من اموال اهل الجاهلية فانها لواجدها. فان الركاز لواجده ولكن يدفع الخمس لبيت المال يدفع منه الخمس لبيت المال واربعة اخماس تكون لواجده هذا معنى الركاز والخمس هذا نوع من الزكاة - 00:43:48

نوع من الزكاة يصرف مصاريف الزكاة ولذلك ذكره المؤلف رحمة الله في كتاب الزكاة. اما ما وجد من مدفونات المسلمين ما وجد من مدفونات المسلمين وعليه عالمة المسلمين فهذا حكمه حكم اللقطة حكم حكم اللقطة - 00:44:10

نعم احسن الله اليك عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة يكفي نقف عند هذا قبل البداية بالاسئلة انبه الى ان - 00:44:34

الليلة القادمة ما فيها درس ان شاء الله الى يوم السبت علشان ما تجون تتبعون نعم فضيلة الشيخ قبل البدء بقراءة الاسئلة فهذا اعلان اعلان اخر انا اعلنت والقاري بيبي يعلن انتبهوا. نعم - 00:44:53

هذا اعلان من ليلة ليلة الاعلانات نعم هذا اعلان من امام المسجد يطلب من الاخوة الذين قاموا بتسجيل دروس شرح بلوغ المرام لفضيلة شيخنا الشيخ صالح الفوزان وبخاصة كتاب الجهاد - 00:45:14

وكتاب الفرائض فمن عنده تسجيل لها فيرجى منه ابلاغ الامام بذلك للحاجة اليها. نعم هم يصدّ تفريغ الاشرطة وفقدوا هذه الحلقات منها الذي ذكرها وهي كتاب الجهاد كتاب الجهاد بكامله - 00:45:38

وكتاب الفرائض الفرائض بكامله هذا مشكل نعم كتاب الفرائض امره سهل يمكن يجدونه عند الاذاعة ياخذون من الاذاعة تسجيل الفرائض. نعم اليك يقول السائل هل قتال ابي؟ اصبر الاحاديث اللي تبي ما هي ارقامها - 00:46:00

هكذا في الاعلان مطلقة يا شيخ يقول اخر ثلاثة احاديث في كتاب الجهاد ما هو بكل كتاب الجهاد الاحاديث الاخيرة الثالثة هي المطلوبة الفرایاض قلنا لكم تجدونها ان شاء الله في الاذاعة اطلبوا من مدير الاذاعة يعطيكم نسخة من - 00:46:25

ا شرح الفرائض نعم مسجلة. نعم. احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل القتال ابى بكر الصديق رضي الله عنه مانع الزكاة لانه يرى كفرهم لتركهم اداء الزكاة كما ذكرنا اللي يمنعها جحدا لوجوبها هذا كافر مرتد - 00:46:47

وليمنعها بخلا هذا يقاتل لا قتال كفر وانما قتال اه ظلم لانه ظالم منع حق الفقراء فيقاتل على ذلك نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل المنهج الصحيح في الدعوة قتاله - 00:47:09

قتاله من اجل ظلمه هو لانه منع حق الفقراء ومن منع حق الفقراء فهو ظالم فيقاتل لازالة ظلمه. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل هل حتى مع المسلمين ايوب ان يبدأ الدعوة بالتوحيد نعم لان كثير من المسلمين يجهلون التوحيد عندهم جهل عظيم في التوحيد ويقعون في شركيات فهم اولى بالدعوة الى التوحيد من غيرهم عندهم جهل فيها - 00:47:49

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل في النفط بترويل زكاة وكم مقدار المخرج منه؟ آآ النفط كل للدولة كله للدولة وكله مصرفه مصرف الزكاة. الدولة تنفقه على مصالح المسلمين اما لو خرج نفط في بيتك او في ملكك - 00:48:06

هذا فيه زكاة. نعم اما النفط العام اللي هو في تحت يد الدولة هذا مصرفه ومصرف الزكاة. دولة تنفقه على مصالح المسلمين. نعم يقول وهل يذكر من جنس النفط او بقيمه - 00:48:30

واذا كان لا يذكر فهل يجوز لي ان اعمل في مصفاة بترويل ما فيه زكاة نفط الدولة ما فيه زكاة لانها تصرفه مصارف الزكاة يجوز لك تعمل فيه وش المانع - 00:48:48

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل لدينا بعظام المال نجمعه للصرف منه في الدعوة الى الله في بلادنا وفي اعمال الخير في قريتنا في السودان فهل في هذا المال زكاة؟ لا المال الذي يجمع لاجل - 00:49:02

الدعوه الى الله او مساعدة الفقراء والمحتجين ليس فيه زكاة لان مصرفه مصرف الزكاة. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل احد الدعوه يقول ان معاذ بن جبل ان معاذ بن جبل رضي الله عنه - 00:49:21

لا يعرف الا مجمل الاسلام فهل هذا الكلام صحيح ولا هو يعرف السائل يعرف الاسلام اكثر من معاذ ما هذا الكلام الفارغ والفاشي؟ يعني الرسول اختاره وهو ما هو باهل لذلك - 00:49:38

فاتقوا الله لا تتكلموا في الصحابة ولا تنقلوا هذه الافكار الخبيثة نعم احسن الله اليك يقول السائل. نعم. هل قوله تعالى والمؤلفة قلوبهم يشمل الكفار المحاربين الذين يخشى المسلمين ان شاء الله يبغي يأتي مسألة المؤلفة قلوبهم ابيات نعم - 00:49:53

فضيلة الشيخ يقول السائل في زكاة بهيمة الانعام يأخذون بدل الابل او الغنم مال ولا يقبلون البهيمة لا بأس بذلك انه تقوم البهيمة ويأخذون قيمتها تقوم بما تساوي ويأخذون قيمتها من غير نقص ولا زيادة. نعم - 00:50:16

احسن الله اليك يقول السائل هل يعطى طالب العلم من الزكاة؟ نعم يقول هل يعطى؟ طالب العلم الفقير يعطى من الزكاة بل هو اولى من غيره اذا كان فقيرا واولى من غير من اجل ان يتفرغ لطلب العلم. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل - 00:50:36

هل كان في اليمن يهود او نصارى في زمن النبي صلى الله عليه وسلم؟ وهل في هذا شك؟ اليمن لا يزال الى الان فيه يهود والنصارى كانوا في نجران النصاري - 00:50:57

كانوا في نجران وقدموا على الرسول صلى الله عليه وسلم وحصلت المحاورة بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم والمناظرة وذكرها الله في اول سورة آل عمران في كثير من اول السورة اخذت - 00:51:13

جزءا كبيرا من السورة مناظرة الرسول صلى الله عليه وسلم لنصارى نجران وفي النهاية تصالحوا مع النبي صلى الله عليه وسلم على ان يدفعوا الجزية نعم احسن الله اليك يقول السائل - 00:51:30

يستدل بعض العلماء على كفر تارك الزكاة كسلا بقوله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فكيف نجيب على عدم كفره؟ هذا في الكافر الاصلي. الكافر الاصلي اذا تاب الى الله وقال انا ما يخالف - [00:51:46](#)

انا اشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله واصلي واصوم واحج لكن الزكاة ما ما اعترف به هذا لا يقبل منه ولا يدخل في الاسلام لا يدخل في الاسلام الا اذا اعترف - [00:52:06](#)

باركان الاسلام وقام بها نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل تجب الزكاة على الفقراء؟ اللي يملك نصاب فاضلا عن كفایته وكفاية من يأمونه تجب عليه الزكاة بقدرها بقدر ما عنده - [00:52:21](#)

نعم. يخرج ربع العشر بقدر ما عنده. ولو ما عنده الا مئة ريال حال عليها الحول وهي فاضلة عن عن قوته وقوت عياله يزكيه يخرج ريالين ونص منها. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:52:40](#)

لي والله الحمد خمس مئة من الابل فاريid ان اخرج الزكاة فما مقدارها؟ ليش لي خمس مئة من الابل ان كانت للتجارة ببيع وتجري فيها يزكيها زكاة عروض تجارة تثمنها - [00:52:58](#)

بل هي تساوي عند تمام الحول وتزكيه تجمل قيمها وتزكيه اما ان كانت للدر والنسل وهي ترعى من من البر ومن الكلا فهذه يقوم العمال عمال الزكاة بجبايتها منك تعطيها لهم - [00:53:15](#)

نعم وهم يعرفون مقدارها نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل في الدرس السابق مر معنا اسم الكنيسة ماريا هل يجوز تسمية البنات بهذا الاسم؟ لا ما تسمى باسم كنائس النصارى نعم - [00:53:33](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل لكن مريم تسمى بها لان مريم صديقة ام المسيح عليه الصلاة والسلام وهي مؤمنة وصديقة اما ماريا هذا اسم كنيسة ما يجوز. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:53:55](#)

سئلتم في الدرس الماظي عن القبة الخضراء على قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقصر فهمي عن ادراك ما ذكرتم في الجواب عنها مع اني ادرك المفسدة المترتبة على ازالتها - [00:54:12](#)

فهل يجوز وضع القبة على قبر مسقوق؟ كما هو الحال في قبر النبي صلى الله لا يجوز يبني يا اخي على قبر من القبور ما يجوز يبني على قبر اصلا ما يجوز البناء على القبور - [00:54:28](#)

اما قبر الرسول صلى الله عليه وسلم فدفن في بيته ما بني عليه خاصة وانما دفن في بيته حماية له ما هو بدهن اولا ثم بني عليه هذا ما يجوز - [00:54:42](#)

لكن دفن في بيته مبني حماية له عليه الصلاة والسلام نعم فضيلة الشيخ يقول السائل استلفت مبلغ من المال من شخص ومر عليه سنة كاملة. نعم. يقول استلفت مبلغ من المال. نعم. من شخص - [00:54:54](#)

ومر عليه سنة كاملة فخرج زكاة هذا المال نعم ربع العشر تخرج منه ربع العشر اذا تم عليه الحول وهو عند في ملك تخرج ربع العشر منه اثنين ونصف في المئة - [00:55:12](#)

نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل انتشر في اوساط النساء وصفة يقال لها انتشار في اوساط النساء وصفة يقال انها تسهل الولادة وهي اكل سبع رطب وقراءة سورة مريم بعد كل يوم ابتداء من نهاية الشهر الثامن - [00:55:28](#)

فهل هذه الصفة بدعة محدثة لتعلقها بالدين ام ماذا؟ والله ما ادرى عنها هذى ما اعرف اصلها ولا ادرى عنها التمر يقول انه طيب للنساء اخذا من قصة مريم هزي اليك بجذع النخلة ساقط عليك رطبا جنبا قالوا ان التمر فيه خاصية - [00:55:51](#)

المرأة عند الولادة الله اعلم نعم احسن الله اليك يقول السائل ما حكم قنوت النوازل بدون اذن الامام وما حكم التأمين قال فمن يقنط اذا لم يكن جائزًا قنوت في النوازل هذا من صلاحيات - [00:56:13](#)

ولي الامر ويكون هذا بفتوى من اهل العلم اذا افتى اهل العلم الموكول اليهم الفتوى الموكول اليهم الفتوى اللي يصدرون الفتوى في الامور العامة وافقوا بهذاولي الامر يعممه على الناس - [00:56:32](#)

لا يعمل به اما اللي يقنت بدون فتوى هذا مخطي. لكن الصلاة تصح فيجوز الصلاة خلفه الصلاة صحيحة ان شاء الله مع انه مخطي هو

لكن العجيب انهم يقتلون بدون فتوى واذا صدرت الفتوى بالقنوط امتنعوا من القنوت - [00:56:49](#)  
فدل على انهم يريدون المعارضة. والمخالفة نعم فضيلة الشيخ يقول السائل انا احد طلاب العلم واحضر دروسكم. نعم. وقد انكر علي احد الاخوان عدم الردود على المخالفين ويقول لا تشغل وقتك في تبيين الخطأ على المخالف - [00:57:12](#)  
وانا حضر الدروس عند العلماء وانا انقل اقوال العلماء في الرد على المخالف فهل انا على صواب ام لا؟ ما دام انك طالب علم فاشتغل بطلب العلم ولا تستغل بالردود - [00:57:36](#)

الردود ما يقوم بها الا العلماء اللي يعرفون الخطأ ويعرفون كيف يردون ويعرفون مناسبة الرد وعدم مناسبته فانت طالب علم اشتغل بطلب العلم وخل الردود لاهل العلم المتمكنين نعم فضيلة الشيخ يقول السائل - [00:57:52](#)  
يوجد لفضيلتكم ملصق عن عن تغيير المناهج وهو معلق في كثير من المساجد وجاء قرار بمنع الصاق هذا الملصق لانكم لم تسمحوا ولم تأذنوا بتعليقه فهل هذا صحيح؟ نعم انا ما اذنت بالصاقه ولا بتعليقه وانا ارى ان المساجد تجنب الملصقات نهائيا لا يعلق - [00:58:13](#)

فيها شيء ولا يلصق فيها شيء اشغلو الناس به الملصقات في المساجد والاعلانات ويعملون صفحة الاعلانات وخلوه كأنه مكتب. لأن المسجد مكتب ولا متحف هذا من العبث في المساجد ولا يجوز هذا الامر - [00:58:39](#)  
نعم فضيلة الشيخ يقول احدهم يكفي ان تخرج زكاة المال مرة واحدة في العمر فلماذا نلزم ارباب الاموال باخراجها كل سنة حيث لا دليل ينص على ذلك. الله عجيب لا دليل على ينص على ذلك - [00:58:58](#)  
يا له من سؤال فظيع والعياذ بالله الزكاة تجب كل ما يحول الحال على المال يذكر. هذى سنة الرسول صلى الله عليه وسلم.  
ولكن هذا ما يقرأ القرآن ولا يقرأ الاحاديث. وانما يخرج من رأسه. يخرج افكار من - [00:59:18](#)  
هو والعياذ بالله. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل يوجد امرأة ذهبت الى البر نعم. وكان بصحتها ابناءها نعم. وكان بصحتها ابناءها فتوفي ثلاثة من الابناء في السيل غرقا. وهي نصحتهم وقالت لا تذهبون الى الماء - [00:59:34](#)  
وكان اكبرهم عمره خمسة عشر واصغرهم عمره تسعة سنوات فهل عليها كفارة في ذلك؟ لا ليس عليها كفارة في ذلك ما داموا هم اللي راحوا وهم مميزون ويعرفون خطر الماء - [00:59:57](#)

وهم اللي راحوا ما عليها شيء نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل ما هو الصواب في رفع اليدين بعد التشهد الاول هل يكون وهو جالس او عند القيام للركعة الثالثة رفع اليدين عند القيام من التشهد الاول عند من يقول به يكون مع التكبير - [01:00:14](#)  
يكون مع التكبير يرفع يديه مع التكبير وينهيه اذا انتهى التكبير. نعم وهو ما يكبر وهو جالس ما يكبر الا اذا قام نعم فضيلة الشيخ يقول السائل بعض الناس اذا نسي اذا سهى - [01:00:37](#)

ونسي في الصلاة السرية ان يقرأ الفاتحة وهو مع الامام يقوم بعد السلام ويأتي بر克عة فهل فعله هذا صحيح؟ اذا كان يرى على مذهب من يرون ان قراءة الفاتحة ركن - [01:00:58](#)

في حق المأموم عمله هذا صحيح باعتبار ما يراه هو اما اذا كان انه يمشي على قول الجمهور فالمأموم ليس عليه قراءة الفاتحة تكتفي قراءة الامام نعم وحتى اللي قالوا انها تجب على المأموم قراءة الفاتحة خلف الامام ما قالوا انه ركن يقولون واجب - [01:01:13](#)  
وواجب على المأموم وليس ركنا في هذه الحالة نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل على صاحب البهيمة اذا تسببت في حوادث وادت الى وفاة بعض الاشخاص وهو لا يدرى عن ذهابها الى طريق المسافرين - [01:01:36](#)

شيء اذا كان صاحبها عندها تركها يظمن اما اذا كان ما هو ما هو بعندها هي اللي ذهبت حصل ما حصل فليس عليه ظمان لكن يمكن انه يعزز في كونه سبب البهيمة - [01:01:58](#)

وتركتها يمكن يعزز بما يراهولي الامر تعزير اما ظمان ما يظمن الا اذا كان هو عنده او يده عليها. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل ويكتفي في تعزيره ان ان البهيمة - [01:02:14](#)

تذهب هدرا ولا يعطى قيمة لها. تتلف عليه قد تكون ثمينة تتلف عليه يكتفي هذا في تعزيره نعم فضيلة الشيخ يقول السائل من هم

العاملين على الزكاة؟ ومن يوزع الافطار في رمضان من صدقة الافطار؟ ومن؟ ويقول من يوزع العاملون على الزكاة - [01:02:29](#)  
اللي ينصبهم الامام اللي ينصبهم الامام ويخرجهم لجباية الزكاة. هؤلاء هم العاملون عليها واما صدقة الفطر فكل واحد يخرج صدقة  
[01:02:52](#) فطره. هو اللي يتولها ويخرجها ويعطيها للفقير نعم ما تحتاج الى عمان هو نفسه يخرجها - [01:03:14](#)  
لان الرسول صلى الله عليه وسلم امر المسلمين باخراجها قبل صلاة العيد فكل يخرج صدقته بنفسه ويسلمها للفقراء وان وكل من  
يخرجها ممن يثق به فلا بأس. نعم. احسن الله اليك يقول السائل ومن يوزع الافطار في رمضان من صدقة من - [01:03:37](#)  
من صدقة الافطار هل له حق ان يأخذ منها بعد نهاية شهر رمضان ما عين للفقراء ان كان هو فقير يأخذ منه وان كان انه غني ما يجوز  
له يأخذ منه. هذا للفقراء خاصة. نعم - [01:03:52](#)  
بنته تحصل له والله تعالى اعلم وسلم على نبينا محمد وعلى الله - [01:03:52](#)